رابط المادة على منصة باحث

5483 - حكم البيع إلى أجل مع زيادة في الثمن - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

رجل اشترى جملا بالف جنيه مصري وباعه على رجل اخر لشهر معين في سنة مثل شهر ستة بمبلغ الف وميتين جنيه مصري. رغم ان اتمنى الزمن لا يساوي الا الف جنيه مصري. انما الزيادة لسبب انه صبر. فهل هذا البيع ربا؟ ام انه جائز - 00:00:00

جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد هذا البغظ وامثاله لا حرج فيه ولا بأس به. هم. اذا كان البائع قد ملك الجمل وحازه - 00:00:24

وصار بقبرته ثم باعه باجل مسمى بزيادة فلا بأس بذلك لعموم قوله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل واستمسكتموه والعضو قوله سبحانه واحل الله البيع وحرم الربا - 00:00:44

هذا من البيع الحلال موضوع التقسيط وقد بيعت جزيرة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بالتقسيط معها ملاكها نفسها مقسطة في كل عام وبضية فالبيع الى اجل بالتقصير لا حرج فيه. اذا كان البالغ قد ملك النبي - 00:01:03

وحوزته ثم باعه باجال مقصطة باكثر من ثمنه فلا حرج في ذلك. بارك الله فيكم جزاكم الله خير - 00:01:24